




ضمان حقوق الإنسان في الدستور الليبي الجديد

3 أيار/مايو 2014 • طرابلس، ليبيا • تقرير ورشة العمل

شارك في تنظيم هذا الحدث المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان في ليبيا، والمنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية إضافة إلى 30 ناشطاً ليبيا ومحامياً وخبيراً دستورياً. ودُعي أعضاء لجنة صياغة الدستور، إلا أنهم لم يحضروا بسبب اجتماعات غير متوقعة في مدينة البيضاء. وقد أدلى الأستاذ توم غينسبرغ من جامعة شيكاغو مقدمة هذا اللقاء. وفيما يلي يرد ملخص عن هذا الحدث.

بدعم من

المضيفون



Federal Department of Foreign Affairs FDFA
Directorate of Political Affairs DP
Political Affairs Division IV, Human Security

DEMOCRACY
REPORTING
INTERNATIONAL



NATIONAL COUNCIL
For Civil Liberties and Human Rights
N.C.C.L.H.R.

المبادئ التي تحكم حقوق الإنسان في الدستور


كان الغرض من هذا الحدث مساعدة الناشطين الليبيين على التفكير في الحقوق الدستورية باعتبارها ليست مجرد حبر على ورق، ولكن التفكير في المؤسسات التي يمكن لها أن تضمن حماية هذه الحقوق. وقد وصف غينسبرغ الدساتير على أنها نوع من أنواع التكنولوجيا تكمن وظيفتها الرئيسية في إقامة المؤسسات الحكومية. وتشكل حقوق الإنسان جزءاً هاماً من هذا الترتيب المؤسساتي. ولكن في نهاية المطاف تبقى الدساتير مجرد حبر على ورق، ويجدر بالأشخاص أن يحولوها إلى حقيقة.

وأوضح غينسبرغ وجود فكرة خاطئة تقول بأن حقوق الإنسان بسيطة، إلا أن ذلك أبعد ما يكون عن الحقيقة. فغالباً ما تتعارض الحقوق مع بعضها البعض. ويُذكر أنه من الممكن تصنيف هذه الحقوق بطرق مختلفة، والأنواع التي يجب إدراجها في الدساتير غير واضحة. كما ويبرز أيضاً تناقض في مجال حماية هذه الحقوق، فعادة ما يتم إنشاء الحكومات لحماية الحقوق، ولكن يمكن للحكومات القوية أيضاً أن تنتهك هذه الحقوق. بالتالي فإن حماية الحقوق مقابل انتهاكها أمر يشكل تحدياً رئيساً للتصميم الدستوري. واختيار الحقوق التي سيتم إدراجها في الدستور هو تصريح حول قيم الليبيين، والتي ينبغي تقديمها للجمهور الليبي كما الدولي.

الحقوق

عدد الحقوق المذكورة في الدساتير الوطنية في السنة (العدد =

680 دستوراً)




الشريحة 2

الشريحة 1

وقد تضمنت الدساتير، مع الوقت، المزيد والمزيد من الحقوق، وبعض الحقوق أكثر من غيرها (انظر الشريحتين 1 و2). وقد كان للإعلان العالمي لحقوق الإنسان تأثيراً كبيراً على التحرك نحو توافق في الآراء بشأن الحقوق التي يجب تضمينها (انظر الشريحة 3). وشكل الدستور الليبي لعام 1951 مثلاً جيداً وأحد الأمثلة الأكثر تقدماً في عصره من حيث حماية الحقوق (انظر الشريحة 4).

شعبية الحقوق الواردة ضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
وتلك غير الواردة ضمنه في الدساتير الوطنية وفق السنوات



الشريحة 3

النسبة المئوية العامة في القوانين في العام 2010	ليبيا في العام 1951		النسبة المئوية العامة في القوانين في العام 2010	ليبيا في العام 1951	الوصف
66.1	X	حظر العبودية	97.4	X	ضمان المساواة بشكل عام
65.6		الحماية من المصادرة	93.7	X	حرية التعبير
65.6	X	الحق في محاكمة علنية	92.6	X	حرية التجمع
65.1	X	مبدأ "لا عقوبة بلا قانون"	92.6	X	حرية تكوين الجمعيات
64.6		الحق في التعليم المجاني	91.5	X	حرية الدين
64.0	X	المساواة بغض النظر عن الدين	86.2	X	الحق في التملك
63.5		حرية الصحافة	85.2	X	حرية التنقل
63.5		واجب الدولة في حماية الثقافة	85.2	X	الحق في الخصوصية
62.4		الاقتراع العام	83.6	X	المساواة بغض النظر عن الجنس
61.9		دعم ذوي الاحتياجات الخاصة	81.0	X	حرية الرأي
60.3	X	تنظيم جمع الأدلة	80.4	X	حظر العقوبات من القوانين بأثر رجعي
59.8		الحق في الرعاية الصحية	77.2	X	حظر المعاملة القاسية أو المهينة
59.3		دعم المسنين	76.2	X	الحماية من الحجز غير المبرر
57.7		الحق في تشكيل الأحزاب السياسية	75.7		الحق في الحياة
55.6	X	الحق في تقديم التماس	75.1	X	حظر التعذيب
54.5		الحق في اختيار العمل	74.1	X	المساواة بغض النظر عن العرق
52.4		المساواة بغض النظر عن بلد المنشأ	74.1	X	افتراض البراءة في المحاكمات
50.8		حظر المحاكمة على جرم واحد مرتين	74.1	X	الحق في الاستعانة بمحام
50.8		الحماية من تجريم الذات	74.1		الحق في الانضمام إلى النقابات العمالية
50.3		حق الحكومة في ترحيل المواطنين	72.5		الحق في الكرامة الإنسانية
50.3	X	الحق في الطعن في القرارات القضائية	66.7		الحق في البيئة

الشريحة 4

وقد أوجز غينسبرغ أسئلة عدة ينبغي أخذها بعين الاعتبار خلال تصميم فصل الحقوق والحريات.

- ما هي الحقوق المعمول بها في المحكمة، وأبها غير معمول بها؟ ويتضمن الدستور التونسي الحق في بيئة نظيفة، ولكن من غير الواضح تحت أي ظروف يمكن للمواطن مقاضاة الدولة في إطار هذا الحق. أما الدستور الهندي فيتضمن "مبادئ توجيهية" كانت تهدف إلى وضع سياسة الدولة في السنوات التي تلت الاستقلال، ولكن الدستور يوضح أنه لا يمكن العمل بهذه الحقوق في المحكمة.
- هل يتم تطبيق هذه الحقوق عمودياً أم أفقياً؟ فالعلاقة العمودية بين الدولة والمواطن، في حين أن العلاقة الأفقية تكون بين المواطنين أنفسهم. يتضمن الدستور الكيني إشارة صريحة إلى الحقوق الأفقية مفيداً بأنه لا يمكن (لأي شركة) رفض توظيف أي مواطن على أساس الجنس أو أي وضع آخر. أما في بلدان أخرى، فقد وضعت المحاكم أجوبة على هذا السؤال.
- كيف ينبغي أن تكون أحكام الحقوق مفصلة؟ تُترك بعض التفاصيل للقانون العادي. إلى جانب ذلك، ينبغي على الدساتير أن تنص على أن الحق إن لم يكن محمياً من الدستور، فذلك لا يعني أنه ليس محمياً من القانون، كما في الدستور الأمريكي، وخصوصاً أن الأفكار حول الحقوق تتغير مع مرور الوقت.
- كيف يمكن تحديد الحقوق بصورة قانونية، والتي هي حقوق مصانة؟ يمكن الحد من معظم الحقوق في بعض الظروف؛ فحرية التعبير، على سبيل المثال، لا تغطي عادة فعل التشهير. وينص القانون الدولي على بعض التوجيهات حول قيود الحقوق.¹ وغالباً ما تشمل الحقوق المصانة التحرر من العبودية والتعذيب، والوصول إلى محاكمة عادلة.
- كيف يتم التعامل مع الحقوق في ظل حالات الطوارئ؟ قد يعلن الدكتاتور حالة الطوارئ ويفشل في حماية الحقوق. إن مبادئ سيراكوزا مفيدة في الحد من السلطة التنفيذية خلال حالات الطوارئ.²
- ما هو التفاعل بين قوانين حقوق الإنسان الدولية والمحلية؟ وكيف سيكون موقع القانون الدولي في الدستور الليبي: أهم من القانون الدستوري الليبي، متساوٍ معه من حيث الأهمية، أو أقل أهمية منه؟ كيف يمكن لدستور أن يضمن احترام الالتزامات الدولية في المستقبل؟ هل يمكن للقضاة تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان؟
- ما هي القيم الوطنية الليبية، وكيف يمكن تفسيرها من أجل تعزيز حقوق الإنسان؟ تشمل العديد من الدساتير إشارات إلى القيم الوطنية في أول مادتين أو ثلاث من الدستور، والتي يمكن أن تفسر لصالح تعزيز كرامة الإنسان وسيادة القانون.

¹ انظر "القيود القانونية على الحقوق المدنية والسياسية"، المنظمة الدولية للتعويض عن الديمقراطية، متوفر على الرابط: http://www.democracy-reporting.org/files/dri-ly-bp-lawful_restrictions_10102012.pdf

² انظر "منع الدكتاتورية: الضمانات الدستورية ضد تعزيزات السلطة المعادية للديمقراطية"، المنظمة الدولية للتعويض عن الديمقراطية، متوفر على الرابط: http://www.democracy-reporting.org/files/bp_29_safeguards_1.pdf

القانون الدولي ودستور العام 1951 وأصل حقوق الإنسان

اعتبر أحد المشاركين، وهو محام، أنه يجب على واضعي الدستور النظر في هذه الحقوق التي انتهكت في ظل النظام السابق لتحديد الحقوق التي ينبغي أن تكون محمية في إطار الدستور الجديد. وقد وافق السفير الألماني كريستيان موخ على ذلك، إذ قال إن الدستور الألماني لم يكن ليصبح كما هو اليوم إن لم يولد من إرث الدكتاتورية. وأوضح أن الدستور مستوحى أيضاً من الالتزامات الدولية، وأنه يعلن عن عدم إمكانية تعديل بعض الحقوق المحمية. إضافة إلى ذلك، أشار إلى أن الدستور الألماني يضم الحق في مقاومة السلطة الظالمة.

وسأل جمعة عتيقة، وهو محام ونائب الرئيس السابق الأول للمؤتمر الوطني العام، غينسبرغ ما إذا كان يجب على الدساتير أن تشير إلى العلاقة بين القانون الدولي والمحلي، أو ما إذا كان ينبغي حظر القانون الداخلي الذي يتداخل مع القانون الدولي. فأجابه غينسبرغ قائلاً بميل الدساتير إلى إدراج إشارة ملزمة للقانون الدولي. وفي هذا الإطار، وافق محام آخر على ذلك وأضاف أن للقانون الدولي أهمية كمصدر إلهام للدستور. فالنظام القانوني في ليبيا ضعيف، ويمكن له اكتساب المصادقية من الإشارات إلى القانون الدولي.

وقال أحد المحامين أنه يجب إدراج كل القوانين الدولية في القوانين المحلية. وأوضح أنه استخدم في المحكمة حججاً تستند إلى المعاهدات التي وقعتها ليبيا، إلا أن القاضي رأى أن هذه الالتزامات ليست بالملزمة. وعبّر أنه لا بد للدستور من أن يغيّر من هذه العادة لأن القانون الدولي من شأنه تعزيز النظام القانوني الليبي.

كما ووصف عتيقة تاريخ الأمم المتحدة في دعم عملية صياغة الدستور في ليبيا في العام 1951. إذ أيد مبعوث الأمم المتحدة وستة خبراء أجانب، من البلدان العربية وغيرها، اللجنة الليبية المؤلفة من ستين عضواً. وقد استوتحت اللجنة من الوثائق الدولية الجديدة، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، و الدساتير الاتحادية الأخرى. وقد كان دستور العام 1951 واحداً من أكثر الدساتير تقدماً في عصره، وأشار غينسبرغ إلى أنه تضمن حقوقاً تتخطى متوسط ما تحتويه الوثائق حتى في يومنا هذا. ووافق على هذا محام من مصراتة رأى أنه يجب أن تُحاسب ليبيا على مدى احترامها لالتزاماتها الدولية. حتى إن عتيقة وصل إلى حد القول بأن دستور العام 1951 كان يطرح إشكالية لأنه يستحکم نظاماً بالسلالة، ويدعو إلى نظام ملكي دستوري. إضافة إلى ذلك، فإن الإجراءات الاتحادية لم تلق نجاحاً. كما ورأى أن الليبيين حظوا فرصة صياغة دستور عصري. بالتالي، ينبغي أن يشكّل دستور العام 1951 مرجعية لأنه كان متقدماً، إلا أن الليبيين بحاجة للبدء من جديد.³

وقال غينسبرغ إنه، وفي بعض الأحيان، يقرر صانعو الدستور بعد الثورات البداية بشكل جديد تماماً، أي من الصفر. وفي أحيان أخرى، يحاول صانعو الدستور الحفاظ على الاستمرارية القانونية. ويُشار إلى أنه يبدو أن العديد من الليبيين يحاولون استعادة السلسلة المكسورة منذ حكم الملك وحتى الوقت الحالي، والتي قطعها النظام السابق. فاليابان، على سبيل المثال، شددت على الاستمرارية القانونية بعد الحرب العالمية الثانية، إذ إن الدستور الياباني الحالي هو في الحقيقة نسخة معدلة عن دستور

³نظر "تقييم الدستور الليبي للعام 1951 وفقاً للمعايير الدولية"، المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية، متوفر على الرابط: [http://www.democracy-](http://www.democracy-reporting.org/files/dri-ly-bp28-1951_libya_constitution.pdf)

[reporting.org/files/dri-ly-bp28-1951_libya_constitution.pdf](http://www.democracy-reporting.org/files/dri-ly-bp28-1951_libya_constitution.pdf).

العام 1884. كما وحاول الدستور الألماني تأمين استراحة من نظام هيتلر واعتمد القانون الدولي العرفي كبوليصة تأمين ضد عودة الاستبداد.

أما سليمان إبراهيم، عميد كلية الحقوق في جامعة بنغازي، فقد حذر من جهته من المبالغة في التفريق ما بين حقوق الإنسان والتقاليد المحلية. فحقوق الإنسان لا تأتي من الغرب، وهي أكثر جوهرية من ذلك. وفي الواقع، وضمن السياق الليبي، يشمل الإسلام على تقليد قديم في حماية حقوق الإنسان.⁴

دور المجتمع الدولي

تتوفر عذّة موارد أمام صانعي الدستور والناشطين الليبيين. فقد نشرت المنظمات غير الحكومية الدولية وثائق حول المواضيع ذات الصلة، وفي الوقت عينه أرسلت منظمة الأمم المتحدة خبراء إلى ليبيا، كما ويمكن للمنظمات الموثوق بها مثل لجنة البندقية أن تقدم المشورة الهادفة. وأوضح غينسبرغ أنه غالباً ما لم يلجأ صانعو الدستور إلى ذلك من قبل ومن المرجح أنهم لن يفعلوا ذلك أبداً، فمن الطبيعي البحث عن أمثلة للمقارنة بغية توجيه عملية صياغة الدستور. من هنا، لا يجب على الليبيين نسخ الدساتير الأخرى، إنما البحث في مصادر متعددة لاستلهام دستورهم الجديد.

وقد سأل رئيس الوزراء أحمد معيتيق إلى أي مدى ينبغي أن تكون عملية وضع الدستور الليبي مفتوحة على المنظمات الدولية. فوصف غينسبرغ وضع الدستور كعمل عابر لحدود الوطن، فهو عبارة عن عملية يراقبها ويساهم فيها المجتمع الدولي. فغالبية صانعي الدستور المصري، على سبيل المثال، لم يهتموا لآراء الآخرين. أما التونسيون، فعلى عكس المصريين، كانوا منفتحين جداً على المساعدة الدولية. فكانت العملية تونسية بامتياز، إلا أنها كانت مفتوحة لمزيد من الآراء، وبالتالي أتت نتائجها أفضل. وفي كينيا، تألفت لجنة الدستور من ثلاثة أجناب وستة كينيين. فالأمم المتحدة ستستق تقديم المساعدة الدولية لعملية صياغة الدستور، ولكن يجب على الليبيين أنفسهم أن يتمتعوا بطريقة متناسقة لتلقي هذه المساعدات. فلا يمكن تلقي الخبرات الدولية بسلبية، بالتالي يجدر بالليبيين معرفة الحجج والقيام بالاختيارات بناء على ما هو مناسب.

بناء ثقافة حقوق الإنسان

قال عتيقة في هذا السياق إن الليبيين يعرفون كلمة الدستور ولكنهم لا يدركون معنى هذه الكلمة. من هنا، تحتاج ليبيا إلى بناء عقلية دستورية، فالدساتير تعكس القيم الوطنية والإنسانية.

وعاد أحد المحامين وشدد على أن حقوق الإنسان تمثل ثقافة وسلوك. إذ يجب أن تتعكس هذه الحقوق في الممارسة اليومية للمواطنين والمسؤولين وضباط الشرطة. بالتالي، يحتاج الليبيون إلى التعليم وبناء القدرات، وبشكل خاص إلى منظمات المجتمع المدني. فالمجتمع المدني يلعب دوراً رئيساً في نشر مفهوم حقوق الإنسان وتعميمه. وفي سياق الحديث، شدد محام آخر على أهمية التعليم، وقال إن الأطفال لا يعرفون حتى الآن "مفردات حقوق الإنسان".

⁴انظر "تقرير المؤتمر: معايير الديمقراطية في سياق إسلامي"، المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية ومركز ليبيا للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، متوفر على

فوافق الأستاذ صادق مصراتي على ما قيل وذكر دور وسائل الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان، منتقداً وسائل الإعلام لعدم معالجتها موضوع حقوق الإنسان بالخبرة الكافية. ودعا النشطاء والنخبة السياسية ليشركوا على نطاق أوسع مع وسائل الإعلام، وذلك لتدريب العاملين في مجال الإعلام ولتنقيف السكان. فقال "يتوجب علينا محو الأمية على صعيد حقوق الإنسان وزيادة عدد الأشخاص المطلّعين على حقوق الإنسان". كما وأشار إلى أهمية المصالحة والعدالة الانتقالية كوسيلة لتذليل العقبات أمام إنشاء ثقافة حقوق الإنسان.

عملية صياغة الدستور

أشار أحد المحامين إلى نجاح العملية التونسية وطلب رأي غينسبرغ حول التجربة وضع الدستور المصرية. فرأى غينسبرغ فشلاً في العملية كما في موضوعها. وقد أظهرت أبحاثه أن الدساتير الناجحة والتي تبقى لفترة طويلة هي تلك الشاملة، أي التي تجمع بين القوى الرئيسية في المجتمع.⁵ وانتقد غينسبرغ العملية المصرية لأنه لم يوضح ما ستكون عليه العملية، أو كيف يمكن أن تضمن شمولية الدستور. ودفع مرسى إلى صياغة دستور شكّل حلاً وسطاً بينه وبين الجيش، لكنه استبعد الليبراليين. فلم تُجرى أي مناقشة عامة في هذا السياق. ونظرت هذه العملية إلى الأشخاص الذين يجدر بهم أن يكونوا صوت المجتمع من خلال منظور ضيق. فالمجموعات السياسية تحتاج إلى الحصول على ما يكفيها من طلباتها بغية الحصول على حصة في النتائج، حتى ولو لم تحصل أي مجموعة على كل ما تريد.

وقد سأل غينسبرغ حول الآليات اللازمة لتشمل عملية صياغة الدستور الجماعات التي لا تشارك رسمياً في هذه العملية. واعتبر أن صياغة الدستور يجب أن تكون مفتوحة للمشاركة العامة، لذلك انتقد العملية المصرية لاستبعادها الليبراليين والمسيحيين والشيعية. ولكن ماذا إن قاطعت المجموعات هذه العملية؟ بالتأكيد من غير الممكن لمجموعة واحدة أن توقف البلد بأسره، فهذا سيكون عبارة عن ابتزاز، وهو معروف في نظرية العقد بوصفه مشكلة التعطيل. إذ لا بد من مشاركة كافة الأطراف الضرورية في المفاوضات، ولكن إن لم تشارك مجموعة من المجموعات الهامة، فيجب أن تستمر العملية من دونها. هنا، قد تضطر المجموعات الصغيرة إلى الانضمام إلى الاتفاق النهائي إن تبين أن النظام القائم أفضل من إكمال العملية من دونها. فولاية رود آيلاند، على سبيل المثال لم ترسل مندوبيها إلى المؤتمر الدستوري الأمريكي ولكنها شاركت في وقت لاحق عندما دُفعت إلى ذلك بسبب احتمال الوقوف في موقف لوحدها.

وقد أوضح إبراهيم وجهة نظره قائلاً بأن المشاركة العامة في صياغة الدستور تشكّل وسيلة فعّالة لبناء ثقافة حقوق الإنسان. بالتالي، يجب أن يشارك الليبيون في المناقشة حول الحقوق التي ينبغي إدراجها في الدستور وكيفية حماية هذه الحقوق. وقد رأى أن المشكلة تكمن في أن أقلية من الليبيين انتخبوا اللجنة الدستورية، وذلك بسبب ضعف الإقبال على الانتخابات. أما على النطاق السكاني الأوسع، بما في ذلك النخب المشاركة في المناقشة الحالية، فيجب عليها العمل على إقناع الليبيين بأن عملية صياغة الدستور هي عملية شرعية. وقد انتقد إبراهيم المدة الزمنية القصيرة المؤلفة من ثلاثة أشهر المخصصة لعمل اللجنة الدستورية، قائلاً بأن عملية صياغة الدستور في جنوب أفريقيا استغرقت سنوات. وقد أشار إلى التحديات التي تطرحها العدالة

⁵ انظر زاكاري الكنز، طوم غينسبرغ وجيمس ملتن، تحمل الدستور الوطني (كامبردج، 2009)

الانتقالية، والتي اعتبر أنه ينبغي إدراجها في إطار الدستور، ولكنها في الوقت نفسه أهم من أن تُدرج في إطار زمني مدته ثلاثة أشهر.

وضع حقوق الإنسان قيد التنفيذ

صنف غينسبرغ البلدان وفقاً لحماية الحقوق من القانون (ما إذا كانت حقوق محمية في الدساتير) أي في الواقع حماية الحقوق (إذا ما كانت الحقوق محمية في الواقع، وذلك وفقاً لترتيب البلدان حسب منظمة بيت الحرية (Freedom House)). ففي الشريحة 5، وفي الخانة اليسرى العليا ديمقراطيات تحمي الكثير من الحقوق في الممارسة العملية ولكنها تتمتع بدساتير تمت صياغتها قبل أن تصبح حماية الحقوق واسعة الانتشار بغية إدراجها فيها (أستراليا وفرنسا والنرويج). أما في الخانة اليمنى العليا، فهي ديمقراطيات أكثر حداثة تعد بحماية واسعة النطاق للحقوق ونفي بهذه الوعود (البرتغال، سلوفاكيا، سلوفينيا). وفي الخانة اليسرى السفلى الدول التي تعد بحقوق قليلة وفي الوقت عينه لا تحمي هذه الحقوق، وتدرج ليبيا في ظل نظام القذافي في هذه الخانة. وفي النهاية فإن الخانة اليمنى السفلى تشمل البلدان التي تكون فيها حماية الحقوق على نطاق واسع في الدستور عبارة عن مهزلة (أوزبكستان وإريتريا). بالتالي، شجع غينسبرغ الليبيين على التفكير في كيفية تجنب الوقوع في الخانة اليمنى السفلى.

وفي تقرير قدمه، حدد ميسوراتي العلاقة المتبادلة بين الحقوق، فعلى سبيل المثال، لا معنى لحق التصويت إن لم يتم منح المرشحين الحق في حرية التعبير أو في تكوين الأحزاب السياسية. فكل الحقوق ترتبط ببعضها البعض. بالتالي فإن إدراجها في الدستور فقط يشكّل انتصاراً نظرياً، وفي مرحلة ثانية لا بد من تطبيقها. كما يجب على المحاكم وغيرها من المؤسسات أن تتمتع بالسلطة لتنفيذ نصوص القوانين. كما ويتوجب وضع أنظمة للإشراف على أداء مؤسسات الدولة، وإيجاد نظام قانوني يمكن له إرساء سيادة القانون ومواجهة الجماعات المسلحة. واعتبر أن الأمر متصل حتى بالوضع في وقتنا الحالي، ذلك لأن بعض الجماعات المسلحة تنتهك الحقوق الرئيسية لليبيين من خلال التعذيب والاحتجاز غير القانوني. بالتالي، لا بد للدستور من أن يكون على تناسق مع المجتمع الدولي عندما يتعلق الأمر بحقوق الإنسان. إذ ينبغي أن يشكل الدستور أساس ثقافة حقوق الإنسان، والتي تُبنى من خلال التعليم.

وذكر غينسبرغ المثال الأمريكي، حيث رأى جيمس ماديسون، المصمم الرئيس لهيكلية الدستور، أن حماية الحقوق لا تنتمي إلى إطار الدستور على الإطلاق. ففي النهاية، أوضح ماديسون وجهة نظره قائلاً إن الحقوق هي مجرد حبر على ورق، ويجب على الدولة حماية حقوق الإنسان، فيما يجب على الدستور إنشاء مؤسسات تعمل بشكل فعال. وقد طالبت الولايات بحماية الحقوق، لذا تمت إضافة عشر منها باعتبارها التعديلات الأولى للدستور الأمريكي. ولكن تبقى وجهة نظر ماديسون بأن هيكلية الحكومة لربما تكون أكثر أهمية بالنسبة إلى حماية الحقوق من مجرد تعداد هذه الأخيرة.

بالتالي، تلعب المحاكم وظيفة أساسية في حماية الحقوق الدستورية. لذا يجب على الدساتير أن تحدد ما إذا كان ينبغي أن تتمتع كافة المحاكم بصلاحيات في الدستور، أو ما إذا كانت محكمة معينة فقط تتمتع بصلاحيات البت في دستورية القوانين والإجراءات التنفيذية. وربما كانت محكمة خاصة مناسبة أكثر لأنظمة تقوم على القانون المدني كما هو الوضع في ليبيا. في

هذه الحالة، يجب على الدستور وضع أحكام لمحكمة دستورية جديدة لتقوم، إلى جانب مهام أخرى، بحماية الحقوق المنصوص عليها في الدستور وضمان تحقيق العدالة للمواطنين.⁶

وقد سلّط غينسبرغ الضوء على الحاجة إلى حماية استقلالية القضاء، لا سيما من خلال تعيين القضاة وعزلهم. ولكن في الوقت عينه تبرز الحاجة إلى المساءلة القضائية. وتبين الأبحاث في هذا السياق الأهمية الخاصة لحماية التعيينات القضائية وعملية عزل القضاة من التدخلات السياسية.⁷

إضافة إلى ذلك، ذكر غينسبرغ الهيئات الدستورية الأخرى التي تحمي هذه الحقوق، مثل لجنة حقوق الإنسان وأمناء المظالم. فمكتب أمين المظالم أو المحامي العام لا يتطلب وضعاً قانونياً للشخص لتقديم شكوى، كما ويمكنه التحقيق في القضايا من تلقاء نفسه. إذ يتلقى هذا المكتب مجرد شكوى حول السياسة العامة. فغالباً ما تتلقى اللجان المعنية بحقوق الإنسان شكاوى عن انتهاكات هذه الحقوق. وبوجود مؤسسات متعددة لمعالجة حقوق الإنسان، يمكن لهذه المؤسسات مساعدة عمل المحاكم. كما ويمكن للجان حقوق الإنسان إعداد التقارير لجمهور محلي، وتقديم تقارير إلى الهيئات الدولية مثل لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بوصفها صوتاً مستقلاً، وفي بعض الحالات المساعدة في الدفاع عن الحقوق من خلال تقديم القضايا إلى المحكمة. وقد وافقت إحدى المحاميات على فكرة مساعدة المحاكم في الدفاع عن حقوق الإنسان. إذ قالت إن النظام القضائي يجب أن يكون الملاذ الأخير، وأنه ينبغي على المؤسسات الأخرى أن تكون أكثر نشاطاً في منع عن انتهاكات حقوق الإنسان والسعي لتحقيق العدالة. وهنا يمكن للمجلس الوطني أن يلعب هذا الدور، كما وينبغي أن ينص الدستور عليه.

وخلص غينسبرغ إلى أن معظم الناس يتفاعلون مع الحكومة في إطار أمور صغيرة، مثل الإجراءات الإدارية. لذا يجب على الدساتير أن تتضمن أيضاً المعاملة الإدارية العادلة بصفقتها واجباً عاماً وقضياً مساواة. ويمكن لهذه المبادئ أن تكون أكثر أهمية من الحقوق التقليدية الأكثر بروزاً.

السلطات القضائية الليبية

وسلّط ميسوراتي الضوء على أهمية دور السلطات القضائية في حماية حقوق الإنسان، وتساءل عما إذا كان القضاء الليبي على المستوى المطلوب لتنفيذ هذه المهمة. إذ شكك في جودة القضاء واستقلاليته، وتساءل عن كيفية تحسين هذين العاملين. فقد اعتبر أن القضاة الليبيين يعانون نقصاً في المعرفة القانونية بسبب نقص التعليم. وفي هذا الإطار قالت محامية إن السلطات القضائية غير قادرة على لعب دورها بالطريقة المناسبة. وأشارت إلى مشكلة الميليشيات المسلحة التي تحاول التأثير في القضاة من خلال اقتحام المحاكم وتهديد القضاة شخصياً، وصولاً إلى اغتيالهم في بعض الأحيان.

كما وأشار غينسبرغ إلى مشكلة السلطات القضائية المتحولة، مسلطاً الضوء على مشكلتين: تنظيف القضاء من الأشخاص المسيئين مع الحفاظ على بعض الخبرة، وضمان تقدم استقلالية القضاء ومبدأ المساءلة. وقد اعتبر أن التطهير القضائي يشكّل

⁶ انظر "مراجعة الدستور في الديمقراطيات الجديدة"، المنظمة الدولية للقرير عن الديمقراطية ومركز الانتقال الدستوري، متوفر على الرابط: http://www.democracy-reporting.org/files/dri-bp-40_en_constitutional_review_in_new_democracies_2013-09.pdf

⁷ انظر "المعايير الدولية لاستقلالية القضاء"، المنظمة الدولية للقرير عن الديمقراطية ومركز الانتقال الدستوري، متوفر على الرابط: http://www.democracy-reporting.org/files/dri-bp-41_en_international_standards_for_the_independence_of_the_judiciary_2013-09.pdf

قضية حساسة للغاية. فقد قِيمت كينيا القضاة من خلال مقابلات أُجريت مع كل قاضٍ على انفراد، من خلال سؤال بسيط وهو: "هل يصلح القاضي لخدمة البلاد للمضي قدماً في النظام الجديد؟" بعد ذلك قامت لجنة من الكينيين والأجانب بتقييم الإجابات في جلسات إما عامة أو خاصة وفقاً لإرادة القاضي. وقد نتج عن هذه العملية تطهير اثني عشر قاضياً فقط، ولكن تم تغيير السلطة القضائية الكينية بسبب التوجه الجديد الذي تجسده عملية التطهير كما الدستور الجديد.

مع المضي قدماً، ومع افتراض نظافة القضاء، تطرح مشكلة استقلالية القضاء نفسها. ففي حال غياب الاستقلالية، يغيب مبدأ المساءلة. ويُذكر أن العديد من الدساتير تنص على إنشاء مجلساً قضائياً أعضاؤه من القضاة وغير القضاة لكي لا تهيمن مجموعة واحدة عليه. كما ويشارك الجمهور في هذا المجلس لضمان مبدأ الشفافية. وتقوم دساتير أخرى بإنشاء معاهد تدريب قضائي.

تعزيز المشاركة العامة عبر الدستور

أملت رحاب الحاج، رئيسة مؤسسة ليبيا الجديدة، أن يحمي الدستور الجديد حرية الرأي والتعبير من أجل تعزيز المشاركة العامة. وقالت إن السياسة الليبية تقوم على نظام ذكوري وتراثي، كما أنه لا تتم محاسبة العمليات السياسية، وهي عمليات ليست بالتشاركية أو الشفافة. ويتم انتخاب المسؤولين بشكل عادل، ولكن عندما يصلون إلى المناصب لا يتصرفون بديمقراطية. لذا تساءلت: "كيف يتم إدراج مبادئ التمثيل في الدساتير؟"

اعتبر غينسبرغ أن الديمقراطية ليست مثالية في أي مكان. ففي الولايات المتحدة سيطر بعض الأغنياء على وسائل الإعلام. وتضم حوالي ثلاثين دولة لجاناً إعلامية لتعزيز الاحتراف في هذا المجال، ولكن هذا لا يشكل بالضرورة الحل الأمثل. فالمشكلة تكمن في موضع آخر. إذ يتجلى التحدي في غرس مبادئ التمثيل في القيادة. فمنطق الديمقراطية يبيّن أن الانتخابات هي عملية تكرارية، ولكن هذا ليس الحال حتى الوقت الحالي في ليبيا. بالتالي، من الصعب نشر النظام في صفوف الأشخاص الذين يتولون السلطة في الوقت الراهن. فكينيا على سبيل المثال حظيت بسياسيين سيئين جداً، من أكثر السياسيين فساداً وأقلهم خضوعاً للمساءلة في العالم بأكمله. أما اليوم فالحالة ليست بالممتازة، إلا أن الدستور الجديد يشمل فصلاً كاملاً عن مبادئ القيادة والنزاهة، كما ويتضمن آليات للتعامل مع الفساد الرسمي. بالتالي، فقد تحسن الوضع من خلال غرس مبادئ الحقوق في الثقافة، والتي وضعت موضع التنفيذ بشكل متكرر. ولكن في نهاية المطاف، ليست الدساتير سوى الدساتير مجرد جزء من اللغز، وهي تتطلب صيانة مستمرة لتتكامل بالنجاح.